

حبيب بنك المحدود HABIB BANK LIMITED

الشروط والأحكام العامة للحساب ات والخدم ات المصرفية لبنك

600 522 228 | www.hbl.com/uae

الشروط والأحكام العامة للحسابات والخدمات المصروف والأحد ، والخدمات المصرفية لبنك: حبيب بنك ليمتد ، الإمارات العربية المتحدة

مقابل قيام بنك حبيب بنك ليمتد ، الإمارات العربية المتحدة (ويشار اليه فيما بعد ب"البنك" وهو التعبير الذي يشمل خلفاؤه والمتنازل اليهم القانونيين، بالموافقة على فتح حساب (كما هو معروف فيما بعد) للعميل أو قيام العميل بتنفيذ أى معامة أو خدمة (كما تم تعريفها فيما بعد) يوافق العميل بموجبه على هذه الشروط والأحكام)، بالإضافة الى شروط وأحكام اخرى تصدر عن البنك تتعلق بالحساب/ الحسابات والخدمات المصرفية.

تنطبق هذه الشروط والأحكم على جميع الحسابات المصرفية أيا إن كان نوعها التي يقوم العميل بفتحها أو الإحتفاظ بها لدى البنك وتحكم هذه الشروط والاحكام جميع المعاملات التي تتم من خلال تلك الحسابات.

يعتبر توقيع العميل على نماذج وطلبات فتح الحسابات الخاصة بالبنك أو الاشتراك في أو إستخدام أى من الخدمات/ المنتجات التي يقدمها البنك وتنفيذ أى معاملة لدى البنك قبولا لهذه الشروط والأحكام وأية تعديلات تطرأ عليها من وقت لأخر.

الصياغة

- تشمل الكلمات التي ترد بصيغة المفرد الجمع والعكس بالعكس.
- وبالنسبة للحسابات المشتركة فإن الإشارة الى عميل واحد سوف تشمل جميع العمادء الذين فتح الحساب بإسمهم مالم تدل القرينة على خلاف ذلك.
- الكلمات التي تشير الى أحد الجنسين سوف تشمل المالك الفرد أو المؤسسة أو الشركة أو الهيئة أو اى شخص معنوي.
- تشكل هذه الشروط والأحكم وتعديلاتها جزءا لايتجزأ من مستندات فتح الحساب ومستندات الخدمة المصرفية المعنية التي يقدمها العميل.

تعريفات:

في هذه الشروط والأحكام، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المقابلة لها مالم يقتض السياق خلاف ذلك.

حساب: ويقصد به أى من الحسابات التالية: حساب جاري، حساب توفير، حساب تحت الطلب / ودائع ثابتة، وألى نوع من أنواع الحسابات و/أو الودائع التي تم فتحها لدى البنك بأى إسم.

البنيك: ويقصيد بيه بنيك وفروعه وخلفاؤه والمتنازل اليهم القانونيين.

العميل: ويقصد به أى شخص طبيعي أو إعتباري يمتلك حساب لدى البنك و/أو مشترك أو مستخدم للخدمة المصرفية.

الخدمة المصرفية: ويقصد بها أى خدمة / خدمات مصرفية يقدمها البنك الى العميل ومنها على سبيل المثال ودون تحديد، الخدمات المصرفية من خلال فروع البنك و/أو عبر الإنترنت و/أو الأعمال المصرفية الهاتفية و/أو الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك و/أو معاملات السحب والإيداع والسداد من خلال أجهزة الصراف الألي و/أو أجهزة الإيداع أى وسيلة تكنولوجية أخرى و/أو أى نوع من الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك الى

الوكيل: ويقصد به الشخص المعين أو المعتمد من البنك لدعم أو تقديم الخدمة المصرفية.

المستفيد: ويقصد به الشخص المفوض بإستلام أى أموال من خلال الخدمة المصرفية .

تعليمات العميل: ويقصد بها التعليمات التي يصدرها العميل المي البنك من وقت لاخر بخصوص الحساب.

تعليمات البنك الاليكترونية: ويقصد بها مستندات البنك الاليكترونية المتوفرة عبر الانترنت وأجهرة المراف الالي وخدمة العمليات البنكية من خلال الهاتف الثابت / المتحرك أو تعليمات التشغيل أو التوجيهات الإرشادية الصادرة عن البنك سواء بشكل كتابي أو في دليل البنك على موقعه على الإنترنت.

الإنترنت ويقصد به مجموعة من المعلومات المخزنة في جهاز كمبيوتر ومتاحة عبر الشبكة عالمياً.

سويفت: ويقصد به وسيلة إتصال مالية عالمية خاصة بين البنوك تسهل من خلال شبكة حاسوب الإتصالات بين البنوك في مختلف دول العالم.

تعريف المستخدم: ويقصد به رقم أو كلمة تعريف المستخدم المقدم من البنك الى العميل بغرض تعريف العميل عند إستخدام الخدمة المصرفية.

يـوم عمـل: ويقصـد بـه أى يـوم يكـون فيـه البنـك مفتوحاً للتعاملات.

رقم التعريف الهاتفي: ويقصد به رقم التعريف الهاتفي السري والذي يسمح للعميل اذا استخدم مع تعريف المستخدم الدخول الى الخدمة المصرفية الهاتفية. وقد يعني أيضاً الرقم السري لبطاقة الصراف الألي التي أصدرها البنك للعميل.

رقم التعريف الشخصي: ويقصد به رقم التعريف الشخصي الذي يتم إصداره لحامل البطاقة و/أو الرقم الذي يختاره حامل البطاقة لتمكينه من إستخدام البطاقة في اجهزة الصراف الألي ومحلات التجزئة التي تقبل الدفع بالبطاقة ونقاط الخدمة الذاتية.

تريخ الإستحقاق: ويقصد به التريخ الذي تصبح فيه الأموال التي تعود لمعاملة مصرفية متاحة للمستفيد.

البطاقة: ويقصد بها بطاقة أجهزة الصراف الالي أو أي بطاقة اخرى يصدرها البنك للعميل لإستخدامها للسحب النقدي من اجهزة الصراف الالي لشراء البضائع والخدمات عبر الإنترنت أو الهاتف أو أى وسيلة أخرى حيث لايكون هناك وجود فعلي للبطاقة في وقت المعاملة متى ماسمح البنك بذلك.

حامل البطاقة: ويقصد به أى شخص يتم إصدار البطاقة بإسمه لتنفيذ المعاملات المصرفية من خلال الحساب, ويشمل حامل البطاقة الرئيسي والإضافي (إن وجد).

الحسابات المصرفية:

شروط عامة:

بالإضافة الى الشروط والأحكام إن وجدت المبينة في نموذج الطلب الذي قام العميل بتعبئته، يوافق العميل بأن الشروط والأحكام التالية سوف تنطبق على جميع أنواع الحسابات المفتوحة لدى البنك.

- عقر العميل أنه لن يتم فتح أى حساب قبل إستنفاء جميع المستندات التي يطلبها البنك وفق تقديره المطلق.
- 2) يجوز للبنك، وفق تقديره المطلق إصدار دفتر شيكات للعميل، ويمكن تسليم دفتر الشيكات للعميل أو ممثله المفوض من خلال الفرع الذي فتح لديه الحساب أوإرساله للعميل بالبريد العادي أو الممتاز على عنوان العميل الموضح في طلب فتح الحساب وذلك على مسئولية العميل المطلقة ودون أى مسئولية على البنك.
- (3) يحق للبنك وفق تقديره المطلق، أن يقيد على حساب العميل أمة شيكات أو سندات تحويل أو سندات إذنية أو أوامر دفع مسحوبة أو مقبولة من طرف العميل أووكيله المفوض وأن ينفذ وفق تقديره المطلق، أية تعليمات تتعلق بالحساب على الرغم من أن مثل ذلك القيد أو أن يزيد حد السحب على المكشوف، دون الإخلال بحق البنك في أى وقت بعدم السماح بالسحب على المكشوف أو تجاوز هذا الحد. المكشوف أو إلتزام قد ينشأ عن أو يكون متعلقاً بالحساب.
- 4) في حالات الوفاة أو إنعدام الأهلية أو حل أو إعسار أو إفلاس العميل أو حدوث أية حالات مماثلة، لايتحمل البنك أية مسئولية عن اية خسائر تنشأ عن أية تعاملات في الحساب مالم وإلى أن يتلقى إشعار أخطياً بذلك مصوبا بمستندات مقبولة وفق تقدير البنك المطلق.

عندها يقوم البنك بتعليق كافة التعاملات في الحساب المي أن يتم تصويب وضع الحساب وفقاً للقوانين المعمول بها.

- (5) يتحمل العميل كافة التكاليف والنفقات والمسئوليات والإلتزامات فيما يتصل بأى وحساب يكون بأى عملة كانت، بما في ذلك ودون حصر أية قيود، أو قرارات قانونية أو تنظيمية دولية أو محلية سارية المفعول. ولا يتحمل البنك المسئولية عن أى خسائر أو تأخير نتيجة تلك القيود. تخضع السحوبات بالعملات الأجنبية لتوفرها في فرع البنك المعني.وتتم إجراءات التحويل من عملة الى أخرى وفقاً لسعر الصرف المعمول به لدى البنك حسبما يحدده البنك من حين لأخر بتاريخ تنفيذ عملية التحويل.
- 6) تعتبر جميع المبالغ والأوراق المالية والسندات والضمانات والأسهم ووثائق الشحن والعملات الورقية والمعدنية والذهب وأية أصول ذات قيمة وأملاك مهما كانت طبيعتها والتي تكون في حوزة البنك بإسم العميل، وسواء كانت بشكل حساب مهماكان نوعه بأنها ضمان لدى البنك لتأمين دفع الرصيدالمدين للمستحق للبنك والناشيء بموجب هذه الشروط والأحكام أو بموجب أى إتفاقية تسهيلات مصرفية أوقرض، تم منحها للعميل.

علاوة على ذلك، يوافق العميل على أن تبقى في حوزة البنك بوصفها "ضمانات مقابل تسهيلات أنتمانية أو قروض" لحين سداد كافة إلتزامات العميل تجاه البنك بالكامل بما في ذلك الفوائد المستحقة والعمولات والمصاريف والنفقات الأخرى المستحقة.

لم يقم العميل بسداد هذه الإلتز امات عند أول طلب من البنك فإن العميل يفوض البنك بإجراء المقاصة بينها والمحجوزات في حساب " الضمانات مقابل تسهيلات إئتمانية أو قروض" وذلك دون الرجوع الى العميل ودون الحاجة الى أرسال إشعار مسبق. إن هذا التفويض نهائي ولا يحق للعميل الرجوع عنه إلابموافقة البنك الخطية، ويحق للبنك في أى وقت إجراء والمدينة، ويكون الرصيد المدين لأى مس والمدينات العميل مكفولاً بالرصيد الدائن لاى من

المفتوحة بأى عملة أجنبية، ويحق للبنك كذلك أن يخصم من أى حساب للعميل يكون مفتوحاً لدى البنك قيمة الكمبيالات والكفالات والشيكات والسحوبات التي يقوم العميل بتقديمها أو شرائها أو توقيعها.

- 7) مع مراعاة القوانين المطبقة، أى تأخير أو سهو من قبل البنك في ممارسة أو تنفيذ أى حق أو تدابير ناتجة عن الحساب (سواء كلياً أو جزئيا) لن يفسر على أنه تنازل عن ذلك الحق أو تلك التدابير.
- 8) مالم يتم الإتفاق على غيرذلك، يقوم البنك بإرسال كشف حساب شهري الى العميل عن طريق البريد العادي . ويحق للبنك أن يرسل للعميل كشف حساب على بريده الإليكتروني المحتفظ به لدى البنك ويعفي ذلك البنك من ارسال كشوف حساب بالبريد العادي للعميل.
- (9) يجب على العميل أن يقوم بمراجعة كشف الحساب بعناية عند إستلامه، ويلتزم العميل بإخطار البنك خطياً في حالة وجود أى خطأ أو إختلاف خلال (30) ثلاثين يوما من تاريخ ورسال الكشف المى عنوان العميل كما هو موضح في سجلات البنك. وبخلاف ذلك، يعتبر لاسال الكشوائي والايحق للعميل لاعتراض عليه أذا لم يستلم العميل كشفاً عن أى فترة، فإن العميل سيكون مسئولاً عن طلب الذي يتم فيه عادة إرسال ذلك الكشف اليه.
- 10) يجب أن يقوم العميل فورا بإخطار البنك خطياً عن أى تغييرات تطرأ على البيانات المقدمة في طلب/ نموذج بيانات العميل / فتح حساب.
- (11) يجوز منح العميل خيار الإطلاع على كشف حسابه من خلل موقع البنك على شبكة الانترنت إذا اشترك في الخدمة المصرفية عبر الانترنت. إذا إختار العميل هذه الخدمة، فبمجرد توفر كشف الحساب على موقع البنك على الانترنت، سيقوم البنك بتوجيه إخطار الى العميل على عنوان بريده الإليكتروني المسجل بسجلات البنك.

- a) سيعتبر البنك أنه قد قام بتسليم كشف الحساب الى العميل عند إستلام العميل للإخطار المشار اليه أعلاه.
- (b) يوافق العميل على أنه سيقوم بإخطار البنك خلال(7)سبعة ايام من إستلام الإخطار في حالة عدم قدرته على الإطلاع على كشف الحساب.وعند إنتهاء تلك المدة سيعتبر العميل على أنه قد إستلم وإطلع ووافق على كشف الحساب.
- c) بالإضافة الى ماذكر أعلاه، يقر العميل بالمخاطر المرتبطة بالبيانات المستلمة من خلل الانترنت / بالبريد الإليكتروني بما في ذلك أى معلومات مسرية قد يتم الوصول اليها أو مشاهدتها من قبل الغير. ويبريء مشاهدتها من المسئولية عن الأضرار التي قد يتكبدها العميل بشكل مباشر أو غير مباشر بسبب ذلك الوصول أو الإطلاع غير المصرح به من قبل الغير أو الإفصاح لهم عن معلومات الحماية الكافية لنظم المعلومات.
- (d) يدرك العميل ويوافق على أن حفظ معلومات إسم المستخدم وكلمة السر وبيانات الحساب ونشاط الحساب والعمليات التي تتم من خلاله ورصيد الحساب وغيرها من المعلومات التي يتم حفظها على الحساب الالي الخاص بالعميل سيتم حفظها على مسئولية بعميل الخاصة ولن يكون البنك مسئولاً عن أى وصول غير مسموح به أو أى إفصاح عن المعلومات اللغير.
- e) سيقوم البنك بإتخاذ إجراءات الحماية المناسبة قبل تمرير أية معلومات أو بيانات الى العميل من خلال البريد الإلايكتروني أو الانترنت أو الهاتف المتحرك.

- f) يو افق العميل بان البنك قد يقيداو يقوم بإنهاء إستخدام العميل لخدمة إستلام الكشف عن طريق الإنترنت حسب تقديره المطلق كما يو افق العميل على أن البنك قد يوقف إرسال كشوف الحساب اليه عن طريق البريد إذا إختار إستخدام تلك الخدمة.
- 12) يوافق العميل بأن البنك سوف يتقيد بالقوانين المعمول بها وبتعليمات السلطات المختصة بشأن تجميدأى أموال في حساب العميل أو اتخاذأى إجراء ضروري إذار أى البنك أن هذه الأموال تم الحصول عليها بوسائل أو معاملات غير قانونية يجوز أن يقوم البنك بالإبلاغ عن أى أنشطة أو معاملات أخرى غير قانونية تخص الحساب أو الخدمة المصرفية الى السلطات المختصة الى دولة الإمارت العربية المتحدة. المحمدة الدائنة في أى حساب تنفيذاً لأمر محكمة مختصة أو تنفيذاً لتعليمات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي أو أى جهة ذات صلاحية.
- 13) يحق للبنك ويفوض العميل بموجب البنك، بالخصم من حساب العميل (وفي حال عدم وجود رصيد لكشف الحساب) وذلك في حالة إيداع أى أموال نتيجة لخطاً بنظام الحاسب الألي أو خطاً تقني أو خلل بالأجهزة أوخطاً بشري أو خطأ في نظام المقاصة أو لأى سبب اخر دون أى مسئولية على البنك.
- 14) يوافق العميل على أنه يحق للبنك تعديل أو تغيير رقم الحسباب أو رقم تعريف العميل في أى وقت مع إشعار العميل مسبقاً بذلك.
- 15) مع مراعاة أى متطلبات حد أدنى للرصيد أورسوم الخدمة المصرفية و/ أو ألى متطلبات أخرى يجوز للعميل أن يطلب من البنك خطياً (أو عن طريق الخدمة المصرفية عبر الانترنت متى ماكان ذلك ممكناً) إنشاء وفتح حساب إضافي برقم حساب مختلف. ومالم يتم الإتفاق بخلاف ذلك تنطبق هذه الشروط والأحكام على

الحسبابات ذات الارقام اللاحقة / التابعة وأى حسابات ذات أرقام إضبافية لاحقة/ تابعة مفتوحة لدى البنك ومرتبطة برقم الحسباب الأساسي الخياص بالعميل دون أى حاجة لتوقيع مستندات فتح حسبابات جديدة لكل رقم لاحق أو أرقام لاحقة إضافية.

- 16) دون المساس بما ذكر في البند السابق، إذا تم في أى وقت إعادة شيكات صادرة من الحساب الخاص بالعميل دون دفع بسبب عدم كفاية الرصيد بالحساب، يجوز للبنك أن يغلق الحساب بموجب القوانين المعمول بها وتعليمات مصرف الإمارات المركزي . يجب على العميل إعادة دفتر الشيكات الخاص بالحساب المغلق، ويدرك العميل بأن البنك سيبلغ مصرف الأمارات العربية المتحدة المركزي وأى جهة مختصة عن ذلك الحساب والبيانات المتعلقة به.
- 17) يمكن للعميل أن يقوم بإغلاق الحساب في أى وقت وذلك بتوجيه إشعار كتابي الى البنك شريطة أن يتم دفع جميع المبالغ المستحقة للبنك / على البنك. كما يجوز للبنك إغلاق وتجميد أو تعليق التعامل بالحساب بعد إبلاغ العميل بطريقة مناسبة.
- 18) مع مراعاة القوانين المطبقة، يوافق العميل على قيام البنك وأى من موظفيه ووكلائه بالإفصاح عن أى معلومات متعلقة به أو بأي من حساباته أو علاقاته المالية مع البنك بما في ذلك دون حصر تفاصيل التسهيلات المصرفية وأى ضمانة ممنوحة أو عمليات تمت وأية أرصدة أو مراكز مالية لدى البنك وذلك الى:
- أ. المستشــارين المهنيــين ومقــدمي الخـدمات المصـرح لهـم والملتــزمين بالحفاظ على سرية المعلومات.
- ب. أى شريك فعلي أو محتمل أوجزئي فيما يتعلق بأي من حقوق و/أو إلتز امات البنك بموجب أى إتفاقية مع البنك أو المتنازل له أو المحالة اليه أو المنقولة له (أوأى وكيل أو مستشار لأي من السابق ذكر هم في هذاالبند).

- ت. أى محكمة أوجهة تحكيمية أوجهة تنظيمية أو إشرر افية أوحكومية أو شربه حكومية ذات صلاحية.
- 19) يخول العميل البنك ويسمح له بالإستفسار من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى أومن جهة عمل لعميل أوأى جهة أخرى يراها البنك مناسبة عن أية معلومات ماليقة أوغير مالية خاصة بالعميل وذلك دون حصر تفاصيل التسهيلات المصرفية الخاصة بالعميل والمركز المالي للعميل ودخل العميل وأى معلومة أخرى يراها البنك مناسبة وذلك دون الرجوع للعميل.
- 20) يخول العميل البنك بموجبه بأن يقوم بطلب اية معلومات عن العميل أوعن مكان سكنه أوعنوانه أو مكان إقامة أى من أفراد عائلته سواء بدولة الإمارات العربية المتحدة أو ببلده الأصلي أوأى بلداخر يقيم به العميل كما يوافق العميل على قيام البنك بالإستفسار عن أرقام هواتف العميل وعنوانه البريدي وطلب أية معلومات تتعلق بالعميل سواء مباشرة أو عن طريق أى من وكلاء البنك وذلك دون الرجوع للعميل أو أخذ إذنه المسبق.
- 21) يتعهد العميل ويوافق على الإحتفاظ بدفتر الشيكات في مكان امن وذلك للحيلولة دون سوء الإستخدام أو التزوير من قبل الغير. في حالة سرقة أو ضياع أى دفتر شيكات أو أى شيك يجب على العميل إبلاغ السلطات لمختصة فورا أو القيام بعطاء إشعار كتابي فوري للبنك من أجل وقف صرف الشيك المسروق أو المفقود على أن يتحمل العميل أى خسائر أو أضرار ناتجة عن ذلك إذا قام البنك بدفع قيمة أى شيك مفقود وفق الأصول القانونية والمصرفية.
- 22) لايجوز أن يصبح الحساب الجاري مكشوفاً إلا بموجب ترتيبات مسبقة مع البنك ومع ذلك فإذا سمح البنك وفقاً لتقديره وبغض النظر عن وجود أو عدم وجود ترتيبات مسبقة بالسحب على المكشوف أو زياد في السحب على المكشوف لأي سبب كان أو إذا تسبب شيك في جعل حساب العميل الجاري مكشوفاً زيادة عن الحد المسموح به أو إذا قام البنك بصرف أموال

أو شيكات عن طريق الخطأ فيلتزم العميل أن يسدد للبنك المبلغ المسحوب على المكشوف مع فائدة بالسعر الذي يفرضه البنك على السحب على المكشوف عند الطلب يكون رصيد السحب المكشوف مع الفوائد المترتبة عليه مستحق الدفع فوراً متى ماطلب البن ذلك من العميل مع مراعاة إلترام البنك بالتعليمات الصادرة من العميل.

- (23) لا تقبل أى تعليمات بوقف صرف شيك إلا إذا كانت وفقاً للحالات التي يقرر ها القانون ولا يتحمل البنك أى مسئولية بسبب عدم الإلترام بالتعليمات التي تخالف تلك الحالات، بالإضافة الى ذلك لايتحمل البنك مسئولية أى نتائج أوتكاليف وتشمل دون حصر الرسوم القانونية والجزاءات التي قدتنجم عن إلتزامه بمثل تلك التعليمات.
- 24) يجوز للبنك أن يقوم كوكيل تحصيل عن العميل فقط بالموافقة على قبول – دون تحمل أى مسئوليةعن التحصيل- شيكات وتحويلات بنكية وأدوات دفع أخرى مشابهة بغرض الإيداع شريطة أن تكون صادرة لأمر العميل أو مظهرة لأمره، ولهذا الغرض فإن البنك ومراسليه أو وكلائه الاخرين الذين يقوم البنك بتعيينهم سوف يعتبرون وكلاء للعميل.
- 25) لا يكون ريع الشيكات أو أية مستندات أخرى متاحاً للسحب الى أن يقوم البنك بتحصيله ويحتفظ البنك بخقه في القيد على أى حساب أو مطالبة العميل بدفع أية مبالغ تم قيدها في الحساب إستثنائياً أو عن طريق الخطأ أو وضعت فيه احتياطياًن ثم لم يتم تحصيلها فيما بعد.
- 26) لايتحمل البنك أية مسئولية أو التزام عن عدم إعطاء إشعار بعدم دفع أو صرف أى شيك أو الإشعارات بخصوص أية مطالبات أو خسائر أو نفقات قد تنشأ نتيجة إعادة أى شيك،سواء بالبريد العادي أو المسجل أوأية وسيلة أخرى.

يحتفظ البنك بحقه في خصم مبلغ أى شيك مسحوب أو مظهر لصالح العميل من الحساب (سواء كان ام لم يكن الشيك مسحوباً على البنك أو فروعه أو مؤسساته الزميلة أو التابعة)

والذي قد تم قيده في الحساب ولم يدفع فعلياً، سواء كان ام لم يكن ممكناً إعادة أصل الشيك نفسه.

27) مالم يتم الإتفاق على خلاف ذلك، يوافق العميل على أنه لاتستحق فائدة على الأرصدة الدائنة في الحساب الجاري ولا يحق له المطالبة بدفع أى فوائد على تلك الأرصدة.

ت- الحسابات المشتركة:

- في حالة فتح حساب بأسم أكثر من عميل (حساب مشترك) فإن أى رصيد يودع عند فتح الحساب أو فيما بعد في الحساب المشترك يعتبر ويبقى ملكاً للعملاء المشتركين بالتساوي إلا إذا تم الإتفاق بخلاف ذلك.
- 2) في حالة وفاة أو عجز أو إفلاس العملاء المشتركين أو أى منهم، يجوز للبنك أن يستمر من وقت لاخر في العمل بموجب السلطة والتفويض الممنوحين له بموجب هذه الأحكام أو بموب القانون لحين إستلامه لإشعار خطي من أو نيابة عن أحد العملاء المشتركين بالوفاة أو العجز أو الإعسار أو الإفلاس ولدى إستلام البنك مثل هذا الإشعار الخطي، يتم تطبيق الأحكام القانونية ذات العلاقة على ذلك الحساب.
- (3) مسئولية كـل عميل مـن العمـلاء المشتركين ستكون بالتكافل والتضامن ويتم تفسير كل تعهد وإتفاق في هـذه الشروط تبعاً لـذلك ولـن يتم إعفاء اى عميل من عملاء الحسابات المشتركة من مسئولياته ولـن تتأثر تلـك المسئولية بسبب عدم سريان أو بطلان أو عدم قابلية تنفيذ (١) أى ضمانة شخصية اخرى والتي تكون في حوزة البنك بشأن الحساب المشترك أو أى جـزء منه (ب) قيام الـبن بالإعفاء من المسئولية أو إخلاء الذمة او تجميع أو تغيير الإلتـزام بموجب هذه أى عملاء مشتركين أو أطراف أخرى.

ث. الشروط الخاصبة بحسابات التوفير

 يجب إستخدام قسائم السحب النقدي المتاحة لدى البنك أو أية نماذج أخرى مقبولة للبنك لإجراء جميع السحوبات من حساب التوفير / حسابات التوفير.

2) مع مراعاة أى متطلبات للحد الأدنى للرصيد لعملاء حساب التوفير، يكون سعر الفائدة المطبق على حساب التوفيرمتوفراً في فروع البنك وموقع البنك على الانترنت ويكون خاضعاً للتعديل مع إخطار العميل بذلك يتم إحتساب الفائدة المستحقة على حساب التوفير حسب الفترة التي يقرر ها البنك وسيتم إيداعها في حساب العميل بما يتوافق مع سمات المنتج كما هى مطبقة وحسبما يحدده البنك من وقت لاخر.

ودورة الإيداع والسمات الاخرى في حسب الرئيسية التوفير للتعديل من وقت لاخر وحسب تقدير البنك المفرد مع إخطار العميل بذلك.

- ج- الشروط الخاصة بحساب الوديعة الثابتة:
- (1) يجوز للعميل حسب تقدير البنك المفرد وحسب متطلبات الحد الأدنى من الرصيد التي يحددها البنك من وقت لاخر، فتح حساب وديعة ثابتة. عند فتح هذا الحساب يقوم البنك بإصدار إشعار تأكيد للعميل يوضع فيه المبلغ الأصلي وسعر الفائدة المستحقة لحساب الوديعة الثابتة.
- 2) في حالة عدم وجود أى تعليمات من صاحب حساب الوديعة الثابتة مع الفائدة المستحقة لمدة مماثلة وفق تقدير البنك المطلق بسعر الفائدة السائد في تاريخ التجديد.
- 3) إن السحب المبكر للوديعة الثابتة من شأنه أن يخصع الوديعة لفائدة أقل وغرامة السحب المبكر التي يحددها البنك من وقت لاخر.
 - ح- الشروط الخاصبة بالحسابات تحت الطلب:
- حسب تقدير البنك المطلق ومع مراعاة متطلبات الحدالأدنى للرصيد المقرر من قبل البنك من وقت لاخر، يجوز للبنك ان يفتح حساب تحت الطلب للعميل والذي له الحق في الحصول على فائدة بحسب معدل الفائدة الذي يقرره البنك.
- 2) يكون سعر الفائدة المطبق على الحساب تحت الطلب متوفراً في فروع البنك وموقع البنك على الانترنت ويخضع للتعديل دون إخطار. يتم إحتساب سعر الفائدة على الحسابات تحت

الطلب وإيداعها في حساب العميل حسبما يحدده البنك من وقت لاخر وكما يخضع سعر الفائدة وفئات متطلبات الرصيد ودورة الإياداع والسمات الأخرى في الحساب تحت الطلب للتعديل من وقت لاخر وحسب تقدير البنك المفرد مع إخطار العميل بذلك.

رابعاً: الشروط والأحكام الخاصة ببطاقات الخصم/ السحب من الحساب:

- يجوز للبنك وفق تقديره المطق أن يصدر بطاقة خصم/ سحب من الحساب للعميل الذي لديه حساب جاري أو حساب توفير لدى البنك من إحدى فروعه في دولة الامارات العربية المتحدة.
- في حالة إغلاق الحساب لأي سبب من الأسباب يجب أن يقوم العميل / حامل البطاقة بإعادة البطاقة الى البنك على الفور والتي سوف تنتهي صلاحيتها.
- 3) يوافق حامل البطاقة ويقر بأن البطاقة مصدر ةللإستخدام في الوحدات الأليكترونية المهياة لقبول البطاقة لأصحاب الحسابات لدى البنك وبذلك يصرح لهم متى ماكان ذلك ممكناً - بشراء البضائع والخدمات من محال التجزئة داخل دولة الإمارات العربية المتحدة وفي الخارج من خلال ماكينات نقاط البيع التي تقبل البطاقة.
- 4) وفقاً لتقدير البنك المفرد وموافقت الكتابية المسبقة قديتم السماح من قبل البنك باستخدام البطاقة لشراء البضائع والخدمات من خلال الانترنت أو التليفون أو البريد أو بأي وسائل اخرى حيث لاتكون البطاقة متاحة فعلياً وقت إجراء المعاملة. قد يسمح لحامل البطاقة بإستخدام أجهزة الصراف الالي التي تقبل البطاقة والدخول الى الخدمة المصرفية الذاتية التفاعلية الخاصة بالبنك.
- 5) يمنع إستخدام البطاقة للحصول على إئتمان من أى نوع.
- 6) تبقى البطاقة ملكاً للبنك في جميع الأوقات ويجوز للبنك في أى وقت ووفقاً لحريته المطلقة

إلغاء صلاحية البطاقة وأن يطلب إعادتها وفي هذه الحالة يجب على حامل البطاقة تنفيذ طلب البنك على الفور.

- (7) يتم إصدار البطاقة على المسئولية التامة للعميل والذي يتوجب عليه تعويض البنك عن أى خسائر أو أضرار ايا كانت تنتج عن إصدار وإستخدام البطاقة.
- 8) يتعهد حامل البطاقة بعدم الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي الخاص به لأي شخص اخر. وفي حالة أن أصبح رقم التعريف الشخصي معروفاً لشخص غير حامل البطاقة سوف يتم معاملة ذلك الشخص على انه وكيل بالنيابة عن حامل البطاقة ويتعهد حامل البطاقة بتحمل أى خسائر أو أضرار قد تنشأ عن الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي.
- 9) على حامل البطاقة ممارسة أقصى عناية ممكنة لمنع فقدان أوضياع أو سرقة البطاقة ويتعهد حامل البطاقة بعدم إعطاء البطاقة لأي شخص اخر.
- 10) في حالة فقدان أوسرقة البطاقة أوكشف رقم التعريف الشخصي لأى طرف اخر، يجب على حامل البطاقة أن يقوم شخصياً بالإبلاغ عن الفقدان أو السرقة أو كشف رقم التعريف الشخصي على الفور مع تقديم بيانات تلك البطاقة الى البنك أو من خلال الاتصال على هاتف مركز الاتصال الذي يحدده البنك من وقت لاخر. الى ان يتم إبلاغ البنك بالفقدان او السرقة أو كشف رقم التعريف الشخصي كما عن المعاملات التي تتم عن ذلك الفقد أو السرقة أو كشف رقم التحريف الشخصي.
- (11) عندتقديم إخطار شفهي عن الفقدان أو السرقة أو كشفرقم التعريف الشخصي – المشار اليه في الفقرة (9) أعلاه- يجب تأكيد ذلك خطياً من قبل حامل البطاقة الى الفرع المفتوح فيه الحساب خلال (48) ساعة من إستلام الإخطار الشفهي بو اسطة البنك.

- 12) يعتبر حامل البطاقة مسئولا في جميع الاوقات عن اي معاملات تتم باستخدام البطاقة ويجب عليه تعويض البنك عن جميع الخسائر والاضرار أيا كانت والتي تنتج عن الاستخدام الغير مصرح به للبطاقة ورقم التعريف الشخصي المتعلق بالبطاقة سواء اليكترونياً أو غير ذلك بينة ودليلا قانونياً قاطعا وملزماً لجميع الأغراض.
- 13) أن مبلغ اي معاملة للبطاقة بعملة غيردرهم الامار اتالعربية المتحدة سوف يتم تحويله الى الدرهم بسعر الصرف الذي يحدده البنك في التاريخ الذي يتم فيه خصم المعاملة من حساب بالبطاقة . سيفرض البنك رسوم على جميع المعاملات المنفذة من خلال اجهزة صراف الي اخرى غير اجهزة البنك سواء في دولة الامارات العربية المتحدة أو في الخارج.
- 14) يقيد البنك على حساب حامل البطاقة / العميل جميع مبالغ السحوبات النقدية والتحاويل والخصومات المباشرة والمدفوعات عن السلع والخدمات والتي يتم إجراؤها مع البنك أو لدى أى ماكينة صراف الي أو منفذ البيع الاخرى وأية مدفوعات اخرى يتم إجراؤها بإستعمال البطاقة بالإضافة للنفقات والمصاريف البنكية وفي الحالات التي يصبح فيها رصيد حساب حامل البطاقة مديناً لاي سبب من الاسباب كنتيجة لإستعمال البطاقة.
- 15) يجب على حامل البطاقة ان يتأكد من توفر رصيدكاف للسحب من الحساب المرتبط بالبطاقة قبل تنفيذ أو أجراء أى سحوبات أو معاملة فإذا تم كشف الحساب لأي سبب من الأسباب من خلال استخدام البطاقة أو بسبب خصم أى رسوم مصرفية، يعتبر حامل البطاقة مسئولا عن تسوية هذا المبلغ على الفوروذلك من خلال دفع المبلغ مباشرة وفورا أو تحويل هذا المبلغ من أى حساب اخر يحتفظ به لدى الألتزام بذلك سوف يخول البنك بأن يقوم بإلغاء البطاقة و/أو تحويل أى مبلغ مترتب على البطاقة من أى حساب لحامل البطاقة أو العميل البطاقة من أى حساب لحامل البطاقة أو العميل

البنك) و سوف يكون من حق البنك خصم أو مقاصة أى حسابات اخرى لحامل البطاقة أو العميل لدى البنك لتغطية الحساب المكشوف لحامل البطاقة دون إخطار مسبق.

- 16) سوف يتم استخدام البطاقة للسحب النقدي أو المشتريات في حدود المبلغ اليومي الذي يحدده البنك من وقت لأخر وفقا لتقديره المطلق.
- 17) يجوز للبنك وفقا لتقديره المطلق مع الاخذ بالاعتبار مصلحة العميل أن يغير مبلغ السحب النقدي اليومي ومبلغ المشتريات اليومي بدون تقديم أى اسباب لذلك أو تقديم اشعار مسبق لحامل البطاقة وسوف تصبح هذه التغييرات سارية على الفور.
- 18) يجوز للبنك إرسال البطاقة الى العميل او حامل البطاقة بالبريد العادي أو خدمة البريد السريع على عنوان العميل المدون في سجلات البنك و على مسئولية العميل.
- 19) يتعين على حامل البطاقة عند إستلامها بأن يقوم فور أبالتوقيع في مكان التوقيع على ظهر البطاقة وسوف يشكل ذلك التوقيع و/أو تنشيط البطاقة و/او استخدامها دليلاً ملوماً وقاطعاً على تأكيد حامل البطاقة على الإلتيزام بهذه الشروط والأحكام بغض النظر عن عدم إخطار البنك بإستلام البطاقة.
- 20) في حالة عدم قيام حامل البطاقة بتحصيل/ استلام البطاقة خلال (4) أسابيع (أو أي فترة زمنية يحددها البنك من وقت لاخر) من تاريخ إصار البطاقة سوف يقوم البنك بإلغاء البطاقة وتحميل حامل البطاقة رسوم الإصدار، وإذا ماتم إصدار بطاقة بديلة بعد ذلك، سوف يتم فرض رسوم إصدار بطاقة بديلة وفقاً لجدول الرسوم والخدمات المطبق.
- (21) يكون حماملو البطاقة مسمولين بالتضمان والتكافل تجماه البنك بموجب هذه الشروط والأحكام إذا كمان الحساب مفتوحاً بإسمين أو أكثر.
- 22) لايعتبر البنك مسئو لاعن أى خسارة أوضررينتج بشكل مباشر أوغير مباشر عن أى عطر

أوقصور في البطاقة أوجهاز الصراف الالي أوعدم كفاية الأموال بشكل مؤقت في ذلك الجهاز أوعدم قبول بائع التجزئة أو المورد للبطاقة أو موافقته على السداد بالبطاقة والطريقة التي تتم تبليغ الرفض بها الى العميل.

- (23) يقبل حامل البطاقة استخدام البطاقة فقط لشراءمشتريات مسموح بها قانوناً في بلد الشراء.يحتفظ البنك (وفقاً للقوانين السارية) بحق رفض تسوية أى معاملة للبطاقة نيابة عن العميل إذا كان لديه رأيا معقولا بأن معاملة البطاقة تعود لبضائع/ خدمات غير قانونية.
- 24) يحتفظ البنك دائماً بحق رفض السماح بأى شراء أوسلفة نقدية دون الحاجة لإخطار حامل البطاقة أو إلغاء أو تعليق حق إستخدام أى بطاقة أو رقم تعريف شخصي فيما يتعلق بكافة أو بعض المعاملات وأن يرفض تجديد أو إستبدال أى بطاقة.
- 25) يوافق صاحب الحساب في حالة البطاقة الإضافية أوفي حالة ربط البطاقة بحساب مشترك بأن المعاملات النقدية السريعة التي تنفذ من خلال أجهزة الصراف الالي التابعة للبنك وجميع المعاملات التي تتم من خلال اجهوة الصراف الالي الاخرى وعمليات الشراء التي تتم بالبطاقة ، سوف يتم قيدها على حساب البطاقة الرئيسية والحساب الذي صدرت منه هذه البطاقة.
- 26) تخضع مشاركة حامل البطاقة في اي عرض ترويجي للشروط والأحكام الخاصة بالعرض الترويجي المعانة من قبل التاجرولا يتحمل البنك أى مسئولية عن تلك العروض.

خ- قابلية الفصل: يوافق العميل على أنه في حالة عدم سريان أو عدم نفاذ أى من هذه الشروط والأحكام فإن ذلك لن يؤثر على باقي الشروط الأخرى.

د. التنازل والإحالة: يوافق العميل بأنه يحق للبنك التنازل عن وإحالة كل حقوقه والتزاماته الواردة في هذه الشروط والأحكام الى أى شخص دون أخذ موافقة العميل ، ولا يحق للعميل

التنازل أو إحالة أي من حقوقه أو إلتزاماته إلا بعد موافقة البنك الكتابية ذ الرسوم والعمو لات: يحق للبنك استيفاء الرسوم والعمولات والمصاريف على اى من الخدمات المصرفية المقدمة للعميل وفق النسب المحددة فسى تعليمات المصرف المركزي السارية المفعول. ر ـ تغيير الشروط والأحكام: يجوز للبنك من وقت لاخر ووفقاً لتقديره المفرد، تغيير أو تعمديل أي ممن الشمروط والأحكمام وذلمك بتوجيمه إشمعار مسبق للعميل بأى وسيلة يراها مناسبة . تطبق هذه التغييرات في تاريخ السريان الذي يحدده البنك في الإشعار المرسل للعميل. ز ـ العنوان : إن العنوان المذكور من قبل العميل في إستمارة فتح الحسباب ("العنوان الدائم") و/أو نموذج الطلب الخياص بالخدمة المصر فية المعينة سيكون هو العنوان المختار الذي ترسل البه كافة الإخطار ات و المراسلات والمطالبات المتعلقة بالحساب مالم يخطر العميل البنك خطياً بتغيير عنو انه س- القانون المعمول به والإختصاص القضائي: تخضع هذه الشروط والأحكام وفقاً للقوانين السارية في دولية الإمبارات العربيية المتحدة وكذلك القواعيد واللوائح التنطيمية والتعليمات والتوجيهات التي تصدر عن مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي. إن القانون الذي تخضع له الحسابات أو أي خدمات أو معاملات هو القانون الساري في الإمارة المفتوح فيها الحساب. في حالة قيام أى نُزاع يتعلق بالحساب أو الخدمة المصرفية أو المعاملة، فإن لمحاكم تلك الإمارة الإختصاص القضائي، شريطة أن يجوز للبنك إذا رأى ذلك مناسبا-أن يقوم بإتخاذ إجراءات قانونية أمام أي محاكم أخرى داخل أو خارج دولة الإمار ات العربية المتحدة. ش- اللغة والتفسير: تم تحريس هدذه الشروط والأحكمام بساللغتين العربيسة والإنجليزية، في حالة وجود أي تعارض بين النصين العربي والانجليزي يعتمد النص العربي.